

جمعية حماية
المستثمرين الأفراد

استثمر بوعي واحتراف



ترخيص رقم 1458

سياسة الاستثمار

جمعية حماية المستثمرين الأفراد

Individual Investors Protection Association

المعذر الشمالي Al Mathar Ash Shamali

ص.ب 2730 P.O Box

الرياض 12334 Riyadh

المملكة العربية السعودية

Kingdom of Saudi Arabia

www.iipa.org.sa

info@iipa.org.sa

920016543



سياسة الاستثمار بجمعية حماية المستثمرين الافراد

مبادئ أساسية :

للجمعية ان تمتلك العقارات, على أن يقترن ذلك بموافقة الجمعية العمومية قبل التملك او اقراره في اول اجتماع تالي له , ويجوز للجمعية العمومية ان تفوض مجلس الإدارة في ذلك حسب المادة (السابعة والخمسون) من اللائحة الأساسية.
للجمعية ان تضع فائض إيراداتها في اوقاف , او أن تستثمرها في مجالات مرجحة الكسب تضمن لها الحصول على مورد ثابت , او أن تعيد توظيفها في المشروعات الإنتاجية والخدمات , ويجب عليها اخذ موافقة الجمعية العمومية على ذلك . حسب المادة (السابعة والخمسون) من اللائحة الأساسية .
يجب الا تستثمر في مضاربات مالية او في استثمار في مخاطر عالية . وفقا للمادة (الحادية والعشرون) من نظام الجمعيات والمؤسسات الأهلية .

دليل الاستثمار :

اعداد دراسة جدوى للمشروع من قبل مجلس الإدارة , يتضمن دراسة وافية للأرباح المتوقعة والخسائر والمخاطر المحتملة للمشروع من قبل مكتب استشارات معتمد .
الدعوة لانعقاد الجمعية العمومية من قبل مجلس الإدارة , وعرض المشروع على الجمعية العمومية لاعتماده .
لا يتم الاستثمار في المضاربات المالية.
يجب ان يستوفى المشروع عوامل النجاح بعد توفيق الله .
كتابة وثيقة الوقف لتوزيع أرباح المشروع واعتمادها من قبل مجلس الإدارة للجمعية العمومية

تم اعتمادها في اجتماع مجلس الإدارة رقم (3) - تاريخ 2022/11/06 م